

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٢/١٣

بالغاء الأمانة العامة للجنة العليا للمؤتمرات

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٧ / ٩ باختصاصات اللجنة العليا للمؤتمرات وتشكيلها ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٧ / ٦٧ باعتماد الهيكل التنظيمي للأمانة العامة للجنة
العليا للمؤتمرات ،
وبناءً على ماتقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تلغى الأمانة العامة للجنة العليا للمؤتمرات وتؤول اختصاصاتها إلى الأمانة
العامة لمجلس الوزراء ، وينقل إليها موظفوها بذات أوضاعهم الوظيفية .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢ من ذى الحجة سنة ١٤٢٢هـ

الموافق : ١٤ من فبراير سنة ٢٠٠٢م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧١٣)

الصادرة في ١٦ / ٢ / ٢٠٠٢م